

شرح متن الورقات (المجمل والمؤول)

أحمد الخليل

الورقات لابي المعالي عبد الملك ابن عبد الله الجويري الشافعي فصل والمجمل ما يفتقر الى البيان والبيان اخراج الشيء من حيز الاشكال الى حيز التجلی والمبكر هو النص والظاهر والعموم. فالنص ما لا يحتمل الا معنى واحدا. وقيل ما تأويه تنزيله - 00:00:00 وهو مشتق من منصة العروض وهي الكرسي والظاهر ما احتمل امررين احدهما اظهر من الاخر اول الظاهر بالدليل ويسمى ظاهرا بالدليل. والعموم قد تقدم شرحه ثم انتقل الشيخ الماتن الى الكلام عن المجمل مبين - 00:00:33 آآ فقال والمجمل ما يفتقر الى البيان. المجمل والمبين لتتضاح اه حقيقة اه المجمل ومبين اذا عرفنا تقسيم الكلام الكلام من حيث معرفة المراد منه ينقسم الى ثلاثة انواع. النوع الاول ما هو نص في مراد المتكلم - 00:00:57 بمعنى انه لا يحتمل معنى اخر. فهذا امره واضح القسم الثاني ما هو ظاهر في كلام المتكلم وان احتمل غيره يعني هو ظاهر في معنى من المعاني وان كان يحتمل معنى اخر - 00:01:21

السالس السادس النوع السادس ما ليس بنص ولا ظاهر فهو المجمل وهذا يحتاج الى بيان يعني وحكمه انه يحتاج الى بيان. فالمجمل حكمه انه لا يعمل به حتى يعرف معناه - 00:01:37 بين قال الشيخ رحمة الله تعالى والمجمل ما يفتقر الى بيان. المجمل في لغة العرب مأخوذه من قولهم اجمل الامر اي ابهمه واما في الاصطلاح فيقول الشيخ هو ما يفتقر الى البيان. كل نص يفتقر الى البيان فهو مجمل. وآآ - 00:01:57 قيل في تعريفه ما تردد بين محتملين فاكثر. يعني اذا كان الكلام يحتمل معنيين فاكثر فهذا مجمل. حتى يأتي ما يبين اي المعاني مرادها بهذا النص. وآآ المجمل له انواع كثيرة جدا سردها الاصوليون وآآ لا يناسب لمثل هذا المختصر ان تسرد جميع - 00:02:19

تلك الانواع لكن ساشير الى ثلاثة انواع ليتبين آآ للدارس لهذا المتن المختصر انواع المجمل اجمالا فيتصور كيف ستكون باقي الانواع النوع الاول من انواع المجمل ان يكون مجملا بين حقائقه. يعني ان تأتي كلمة لها حقائق كثيرة. ولا يعرف - 00:02:47 المقصود بالنص من هذه الحقائق مثل قوله تعالى ومطلقاته يتريصن بانفسهن ثلاثة قروء القراء موضوع في لغة العرب للطهر والحيض. فلا نعرف اي المعنيين مقصود في الاية فهذا ادمان بسبب - 00:03:12 اشتراك الكلمة في اكتر من حقيقة النوع الثاني الاجمال بسبب التردد في مرجع الظمير. كقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يمنع احدكم جاره ان يضع خشبة في جدار هل في جداره يعود الظمير للجار او للآخر؟ لا يمكن ان نعرف الحكم حتى نعرف - 00:03:31 مرجع الظمير. النوع الثالث ان يقع الاجمال في الافعال وليس في الاقوال لأن الاجمال يقع في الاقوال ويقع ايضا في الافعال. من امثلة الافعال اعطاء النبي صلى الله عليه وسلم لعمر حلة من حرير - 00:03:52

هذا الاعطاء مجمل لا ندرى هل يقصد النبي صلى الله عليه وسلم ان يلبسها عمر او ان يبيعها عمر او ان يهدىها الى نسائه مجمل لا لاي هذه الاحتمالات مقصود النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الفعل. ولذلك لما لبس عمر انكر عليه النبي صلى الله عليه وسلم فاهداها عمر. 00:04:11 - اه

لأخيه المشرك. وهذا من امثلة الاجمال في الافعال. قال والبيان اخراج الشيء من حيز الاشكال الى حيز التجلی المقصود بقوله والبيان يعني التبيين. التبيين يكون باخراج الشيء لهذا الذي ذكرنا انه متعدد من - 00:04:31 ايز الاشكال الى حيز التجلی. قوله من حيز يعني من حال الاشكال الى حال الوضوح او التجلی الى حال الوضوح او حال التجلی. هذا

التعريف الذي اختاره الماتن رحمة الله وقيل في تعريفه اظهار المراد بالكلام - 00:04:56

الذي لا يفهم منه المراد الا به. فهذا هو البيان وقد يطلق البيان على الدليل الدال على اظهار المراد. يطلق البيان على الدليل الدال على اظهار المراد - 00:05:13

والتبين قد يكون بالفعل وقد يكون بالقول من امثلة الفعل قوله تعالى واقيموا الصلاة بين النبي صلى الله عليه وسلم في احاديث كثيرة اه بفعله صلى الله عليه وسلم بصلاته بين الاجمال الموجود في هذه الاية بان بين كيفية الصلاة واوقات - 00:05:31

وما يتعلق بذلك فهذا بيان بالفعل. واما البيان بالقول فهو كثير ومثاله آن النبي صلى الله عليه وسلم بين المقصود بقوله تعالى ولم يلبسوا ايمنهم بظلم ان الظلم هنا المقصود به - 00:05:55

ترك وكما بين النبي صلى الله عليه وسلم الاجمال الموجود في قوله تعالى الم تر كيف ظرب الله مثلاً كلمة طيبة كشجرة طيبة بين النبي صلى الله عليه وسلم بانها النخلة - 00:06:12

وهكذا البيان بالقول كثير وهو الاصل نختم هذا البحث بمسألة آ حكم تأخير البيان عن وقت الحاجة تأخير البيان عن وقت الحاجة الراوح انه لا يجوز وقت الحاجة هو الوقت الذي اذا تأخر البيان عنه لم يتمكن المكلف - 00:06:25

من فهم الخطاب والعمد به فهذا آ لا يجوز ان يتاخر عنه البيان الذي هو وقت الحاجة. اما تأخر البيان عن وقت ورود الخطاب الى وقت الحاجة فهذا الاقرب انه يجوز الاقرب انه يجوز وهذا يكون في الواجبات التي ليست فورية - 00:06:50

في الواجبات التي ليست فورية مثل الحج مثلاً امر الله سبحانه وتعالى به ولكن بيان مناسك الحج كانت في السنة التي النبي صلى الله عليه وسلم فهذا تأخر من وقت ورود الخطاب الى وقت الحاجة - 00:07:11

ثم انتقل المؤلف رحمة الله تعالى الى النص فقال والنص ما لا يحتمل الا معنى واحداً وقيل ما تأويله تنزيله ذكر المؤلف رحمة الله تعالى النص بعد المجمل والمبين بسبب ان النص هو الذي يحصل به التبين هو المبين - 00:07:27

للنصل المجمل فهو بهذا الاعتبار مقابل للمجمل فلهذا ذكره بعده قال رحمة الله تعالى والنصل ما لا يحتمل الا معنى واحداً فخرج بهذا التعريف المجمل والظاهر والمؤول انها تحتمل. اما النص فهو لا يحتمل الا معنى واحداً فقط - 00:07:49

مثل قوله تعالى تلك عشرة كاملة هذا النص لا يحتمل الا هذا العدد فقط الذي هو العشرة لا يحتمل اعداداً اخرى فهو اه بهذا المعنى يسمى نص. وقول المؤلف وقيل ما تأويله تنزيله معنى هذه العبارة - 00:08:12

انه يفهم معناه بمجرد نزوله يفهم معناه لظهوره. يعني لظهور المعنى لظهور المعنى فهذا هو النص هذا هو النص وآه هناك تعريفات اخرى للنص من اهمها التعريف الذي ذكره الامام احمد والشافعي واستعملوه - 00:08:34

وهو قولهم ان النص ما افاد الحكم يقيناً او ظاهراً وذكر جماعة من الاصوليين اه والظاهر ان كلهم اه ينقل عن القرار في ان النص - 00:08:59

الاصطلاح له ثلاث معانٍ او يطلق على عدة اطلاقات عفواً النص في الاصطلاح يطلق على عدة اطلاقات الاطلاق الاول ما لا يحتمل التأويل بل معناه قطعي وهو الذي تقدمت الاشارة اليه - 00:09:18

الثاني يطلق النص على ما آه احتمل آه احتمل احتمالاً مرجحاً وهو بهذا كالظاهر اذا كان النص يحتمل احتمالاً مرجحاً فهو اه بهذا يعني يتوافق مع الظاهر. بمعنى الظاهر نفس نفس الظاهر - 00:09:34

وغالب اطلاقات الفقهاء على هذا النوع يطلقون على النص الذي آه يحتمل احتمالاً مرجحاً اه انه نص والاطلاق الثالث ما دل على معنى كيف كان والمقصود بهذا انه اذا دل على معنى وظهر منه اي معنى ولو كانت قوة الظهور - 00:09:58

يسيرة فيطلق عليها ايضاً نص. والاطلاق الرابع على الدليل من الكتاب والسنة. يقولون اه يسمون الدليل من الكتاب والسنة النص فهذا اربع اطلاقات للنص. ثم قال المؤلف رحمة الله تعالى وهو مشتق من منصة - 00:10:24

عروض وهو الكرسي. هذه المرة المؤلف الماتن تحدث عن اه الاشتقاء اللغوي اه منصة العروض اه الذي هو الكرسي والمقصود بها الكرسي الذي تنص عليه العروض اي ترتفع لتظهر للناظرين - 00:10:44

وأصل النص اصله من الكشف والظهور. ولهذا يقولون نصت الظبية رأسها اي رفعته واظهرته. ومنه هو ايضا منصة العروس سمي بهذا الاسم لانه يكشف العروس ويظهرها للناس. فهذا آآ معنى - 00:11:06

النصف في لغة العرب وتقدم معناه في الاصطلاح. والخلاصة ان النص في الاصطلاح هو ما لا يحتمل الا معنى واحد اذا كان لا يحتمل الا معنى واحدا فهو اصطلاحا يعتبر نص. وسيأتيانا الظاهر والمؤول - 00:11:26

ومعرفة الظاهر والمؤول تبين اكثرا النص لانها تقابل للنص. فاذا عرفتها استوعبت معنى النص اكثرا ثم قال المؤلف رحمة الله تعالى والظاهر لما انتهى من النص انتقل الا الظاهر لماذا؟ لأن الظاهر هو الطرف الراجح من الاحتمالين. فناسب لذلك ان يتحدث عن الظاهر بعد - 00:11:47

نص فقال والظاهر ما احتمل امررين احدهما اظهر من الاخر قوله الظاهر ما احتمل امررين قول ما احتمل امررين خرج به النص لانه تقدم ان النص ما لا يحتمل الا معنى واحدا - 00:12:14

وقوله احدهما اظهر من الاخر خرج به المجمل. لأن المجمل يحتمل امررين على سبيل التساوي وقول الماتن هنا رحمة الله والظاهر ما احتمل امررين فيه تساهل. لأن الظاهر هو الطرف الراجح من الاحتمالين. وليس - 00:12:31

احتمال اللفظ لا هو الطرف الراجح بينما ظاهر عبارة الماتن ان الظاهر هو نفس احتمال اللفظ. في عباراته التساهل. المقصود ان الظاهر هو الطرف الراجح من الاحتمالين ومسل له آآ الاصوليون بمثال آآ مشهور وهو انه لو قال الانسان هذا اسد - 00:12:51

فهذا اللفظ ظاهر في ارادة الحيوان المفترس المعروف. ويحتمل ان يراد به الانسان الشجاع لكن هذا الاحتمال ضعيف لانه خلاف اللفظ ولم يدل عليه دليل. فهذا مثال الظاهر ومثال الظاهر من السنة قول النبي - 00:13:13

صلى الله عليه وسلم لمن اسلم وقد تزوج اختين امسك احدهما وفارق الاخر فان ظاهر هذا اللفظ دوام النكاح بالعقد الاول وصحة آآ العقد الاول ولا يصح تأويله ابتداء النكاح لان هذا خلاف الظاهر - 00:13:33

ولا يوجد دليل على الخروج عن الظاهر ثم قال آآ ويؤول الظاهر بالدليل ويسمى ظاهرا بالدليل. انتقل الى المؤول والمؤول او التأويل في اللغة هو الرجوع من الـ يؤول اذا رجع - 00:13:52

وجه تسمية هذا هذا اللفظ بأنه مؤول كما سيأتيانا في معنى المؤول وجه التسمية ذلك لانه رجوع من ظاهر اللفظ الى ذلك الذي االيه بدليل الى ذلك المعنى الذي اال اليه بدليل. والتأويل والمؤول اه في الاصطلاح حمل ظاهر - 00:14:10

على محتمل مرجوح بدليل. ومن هنا علمنا ان المؤول هو الطرف المرجوح لكن دل على رجحانه دليل فهو يقابل الظاهر وقول الشيخ هنا رحمة الله هو يؤول الظاهر بالدليل يعني انه انما يكون التأويل صحيحا اذا كان بدليل - 00:14:35

واما اذا لم يكن بدليل او بدليل لا يصح فهو تأويل فاسد. فهو تأويل فاسد. قال الماتن رحمة الله يسمى ظاهرا بالدليل. يعني انه بسبب هذا الدليل الذي رجحه يسمى ايضا ظاهرا - 00:14:59

ومقصود المؤلف اي ويسمى ايضا مؤولا ولا يعني هذا نقله عن اسم المؤول لكنه يسمى مؤولا ويسمى ظاهرا بالدليل. اذا عرفنا الان ان التأويل ان كان بدليل فهو صحيح وان - 00:15:16

انا بغير دليل فهو فاسد. مثال التأويل الصحيح قوله تعالى نسوا الله فسيهم فهذه الاية ظاهراها ان الله نسيهم. لكن تؤول تأيلا صحيحا بان معنى نسيهم اي تركهم وعاملهم معاملة من نسي - 00:15:30

لانه نسيهم نسيانا حقيقيا على ظاهر اللفظ. وقد فسرها بان النسيان هنا هو الترك ابن عباس فهذا تأويل بدليل هذا تأويل بدليل وما كان ربك نسيانا. فالادلة دلت على هذا التأويل فهو تأويل صحيح. مثال التأويل الباطل - 00:15:48

قوله تعالى لما خلقت بيدي فتأويل هذه الاية بان معناها بقدرتني او بعمايتي هذا تأويل باطل وفاز تدلي انه لم يدل عليه دليل فهو من قسم التأويل الباطل وتبقى الاية على ظاهراها في اثبات صفة اليد لله عز وجل - 00:16:08

ومن امثلة تأويل الباطل حمل قول النبي صلى الله عليه وسلم اي ما امرأة نكحت نفسها بغير اذن ولها فتكاها باطل حمل هذا الحديث على الامة دون الحرة هذا تأويل فاسد - 00:16:28

لأنه مخالف لظاهر الحديث ولم يدل عليه دليل بهذا نكون مثلنا للتأويل الصحيح وللتؤول الباطل. وبما تقدم تبين ان النص اذا جاء عن الله عن رسوله فاما ان يكون لا يحتمل الا معنى واحد. فهذا الذي نسميه - [00:16:44](#) -
نها او يكون يحتمل معنيين فاكثر على سبيل التساوي فهذا الذي نسميه مجمل او يكون يحتمل احتمالين احدهما اقوى فالقوى
الظاهر والآخر هو المأول. فهذا المسؤول ان دل عليه دليل - [00:17:06](#) -
صحيح صار هو المعنى ولذلك يسمى ظاهرا بالدليل وان لم يدل عليه دليل فهو تأويل فاسد كما تقدم ويحمل اللفظ على ظاهره -
[00:17:26](#)